زيارة الأماكن التي يوجد فيها أطفال محرومين من حريتهم نتيجة لإجراءات الهجرة

دليل لفائدة البرلمانيين

Défense des Enfants
DEI-BELGIQUE
Le mouvement mondial pour les droits de l'enfant

END
IMMIGRATION
DETENTION
OF CHILDREN

Parliamentary Assembly
Assemblée parlementaire

COUNCIL OF EUROPE
CONSEIL DE L'EUROPE

زيارة الأماكن التي يوجد فيها أطفال محرومين من حريتهم نتيجة لإجراءات الهجرة

دليل لفائدة البرلمانيين

مجلس أوروبا

الآراء الواردة في هذا الدليل هي من
مسؤولية المؤلف ولا تعكس بالضرورة
السياسة الرسمية لمجلس أوروبا.

ينبغي توجيه جميع الطلبات المتعلقة باستنساخ
أو ترجمة كل أو جزء من هذه الوثيقة إلى دائرة
الاتصالات (F-67075 Strasbourg Cedex
أو (publishing@coe.int). وتوَجَّه سائر المراسلات
الأخرى المتعلقة بهذه الوثيقة إلى دائرة الكرامة
الإنسانية والمساواة، قسم حقوق الطفل، عنوان
البريد الإلكتروني التالي: children@coe.int
التغطية والتخطيط: قسم إنتاج
الوثائق والمطبوعات

(SPDP), Council of Europe Photos:
Shutterstock

صورة الغلاف: صاندرو فالتين
© Council of Europe Sandro Weltin

لم يتم تحرير هذا المنشور من قبل وحدة التحرير
سبدب لتصحيح الأخطاء المطبعية والنحوية

© Council of Europe, October 2017
طبع بمجلس أوروبا

فهرس المحتويات

إيضاحات	**5**
رسالة خاصة من المقرر العام لـ"حملة برلمانية من أجل وضع حد لاحتجاز الأطفال"	**7**
تمهيد من قبل مفوَّض حقوق الإنسان	**9**
مقدمة	**11**
المصطلحات الرئيسية	**13**
1. لماذا ينبغي للبرلمانيين زيارة الأطفال المهاجرين قَيْدَ الاحتجاز (مبرر وجود الزيارة)	**15**
2. لا ينبغي احتجاز الأطفال المهاجرين	**17**
أ. المعايير الدولية والأوروبية	17
ب. الاحتجاز ضرر للأطفال	19
ج. بدائل عن الاحتجاز	20
3. معلومات أساسية متعلقة باحتجاز الأطفال المهاجرين	**21**
أ. ما مدة احتجازهم؟	21
ب. من يحتجزهم؟	22
ج. لماذا احتجازهم؟	22
د. متى وكيف يتمّ الاحتجاز؟	23
4. تحضير زيارة إلى أماكن احتجاز أطفال مهاجرين	**25**
أ. مبادئ توجيهية	25
ب. تحضير الزيارة	26
ج. تحديد أهداف الزيارة	27
د. تشكيل الفريق الزائر وتنظيم العمل	27
5. إجراء الزيارة	**31**
أ. ما الذي ينبغي فحصه في مركز يحتجز به أطفال لدواعي الهجرة؟	32
ب. كيفية إجراء مقابلات مع الأطفال	34
6. إجراء المتابعة للزيارة	**41**
7. مرفقات	**43**
المُرْفَق 1: الأطفال والاحتجاز: المعايير القانونية	43
المرفق 2: بدائل عن الاحتجاز	45
المُرْفَق 3: المبادئ التوجيهية للإبلاغ	47
المُرْفَق 4: صيغة لإجراء مقابلة مع طفل	48
8. مراجع مختارة	**51**

إيضاحات

هذا الدليل من إعداد قسم حقوق الطفل التابع لمجلس أوروبا لفائدة حملة الجمعية البرلمانية بمجلس أوروبا من أجل وضع حد لاحتجاز الأطفال في مجال الهجرة. وقد تمت بلورته بالتعاون مع "الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال" (DCI) فرع بلجيكا[1] ، استنادا إلى "الدليل العملي: رصد الأماكن التي يحرم فيها الأطفال من الحرية" المنشور في سياق المشروع الأوروبي "حقوق الأطفال وراء القضبان"[2] - CRBB بشأن تعزيز رصد الأماكن التي يحرم فيها الأطفال من حريتهم.[3]

"الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال" منظمة غير حكومية مستقلة قائمة على الحقوق، تروج لحقوق الطفل وتحميها على المستوى المحلي والإقليمي والوطني والعالمي. وتعد "الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال" إحدى المنظمات غير الحكومية الرائدة فيما يتعلق بقضاء الأحداث والأطفال المحرومين من الحرية وهي ممثلة في خمس قارات: 47 فرعا وطنيا (7 في أوروبا) وأمانة دولية.

ويأخذ النص بعين الاعتبار المدخلات المقدمة من طرف أمناء المظالم والبرلمانيين والمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والائتلاف الدولي بشأن الاحتجاز، ومنتدى الاحتجاز، ومنبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير المسجلين (PICUM)، وأمانات لجنة مناهضة التعذيب (CPT) والجمعية البرلمانية التابعة لمجلس أوروبا (PACE).

إن دليل عام 2013 المعنون "زيارة مراكز احتجاز المهاجرين: دليل للبرلمانيين"، الذي صاغته الجمعية البرلمانية مع جمعية حظر التعذيب، كان أيضا مَرْجِعا استُنِدَ إليه.

وقد أعدت هذه الوثيقة بدعم مالي قدمته سويسرا لحملة الجمعية البرلمانية لوضع حد لاحتجاز الأطفال في سياق الهجرة، ودعمت أيضا عمل اللجنة المخصصة لحقوق الطفل التابعة لمجلس أوروبا (CAHENF).

1. www.defensedesenfants.be
2. www.childrensrightsbehindbars.eu
3. المرحلة الثانية من برنامج "حقوق الأطفال وراء القضبان" تنفذه "الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال" (DCI) فرع بلجيكا بالتعاون مع ثلاث منظمات غير حكومية وطنية بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي.

رسالة خاصة من المقررة العامة لـ"حملة برلمانية من أجل وضع حد لاحتجاز الأطفال"

لدينا في أوروبا العديد من الدول التي لا تميز بين الأطفال والبالغين ممّن يصلون ضمن موجات الهجرة المختلطة. وقد أدى ذلك إلى استخدام واسع النطاق لاحتجاز الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم أو الذين يرافقون والديهم. ويقع احتجاز الأطفال المهاجرين في مستوى أدنى مما تقتضيه الضمانات والحقوق المكرسة في القانون الدولي والمعايير الأوروبية لحقوق الإنسان، المعمول بها في قارتنا.

لقد عُيِّنْتُ في مارس / آذار 2015 مقررة عامة لحملة "**جمعية للوقاية من التعذيب**" (PACE) لوضع حدّ لاحتجاز الأطفال المهاجرين. وقد أوكِلتْ إليَّ المساهمة في زيادة الوعي في الدول الأعضاء بمجلس أوروبا بشأن ضرورة وضع حدّ لاحتجاز الأطفال المهاجرين واعتماد بدائل عن الاحتجاز تخدم المصالح الفضلى للطفل.

وقد زرت خلال هذه الحملة عددا من الأماكن التي كان فيها الأطفال محرومين من حريتهم بسبب وضعهم كمهاجرين. وخلال تلك الزيارات، شاهدت أطفالا وراء القضبان، ورأيت كيف يؤثر الاحتجاز على صحتهم. إنّ ثمة حاجة ماسة ليس إلى وقف هذه الممارسة فحسب، وإنما أيضا إلى إيجاد بدائل قيمة عن الاحتجاز واعتمادها من أجل حماية الأطفال وضمانا لحقوقهم الأساسية.

وبصفتنا برلمانيين، فإن لدينا سلطة لضمان أن تكون السياسات والممارسات المتبعة تحترم حقوق الطفل ومبدأ مصلحة الطفل الفضلى في سياق الهجرة. وقد بُلْوِرَ هذا الدليل العملي لتجهيزك من اجل زيارة أماكن احتجاز المهاجرين وتقديم اقتراحات بشأن الإجراءات الرئيسية التي يمكن للبرلمانيين اتخاذها لتوقّي الاحتجاز غير القانوني والاعتباطي للأطفال والردّ على الانتهاكات المحددة في هذا السياق ووضع القوانين والسياسات والمؤسسات وفقا لذلك.

وبصفتنا برلمانيين، يمكننا أن نحدث تغييرا يكتب له الدوام في حياة الأطفال المهاجرين الموجودين في بلداننا وفي أوروبا. وأنا على ثقة بأنكم ستجدون هذا الدليل مفيدا وأنه سيلهمك في أعمالكم لجعل القضاء على احتجاز المهاجرين حقيقة قائمة بالنسبة للأطفال.

دوريس فيالا Doris Fiala

المقررة العامة للحملة البرلمانية لوضع حدّ لاحتجاز الأطفال المهاجرين

تمهيد من قبل مفوَّض حقوق الإنسان

لقد لاحظت خلال عملي أنّ الأطفال على طرقات الهجرة يحتجزون أحيانا مع الكبار ويتعرضون لسوء المعاملة. إضافة إلى ذلك، فإنهم لا يحصلون أحيانا على الرعاية الصحية الأساسية وكثيرا ما يفتقرون إلى التعليم. وفي كثير من أماكن الاحتجاز، لا ينعمون برعاية من وصيّ، كما يفتقرون إلى معلومات عن وضعيتهم وسبل الانتصاف القانونية المتاحة لهم. ويشكل الخوف من الاحتجاز أحد الأسباب التي أدت إلى هرب العديد من الأطفال المتنقلين واختفائهم. فيصبحون بالتالي معرضين بدرجة عالية للإتجار والاستغلال وعدد من الانتهاكات الجسيمة الأخرى لحقوق الإنسان.

وينبغي ألا يحتجز الأطفال المهاجرون أبدا على خلفية وضعيتهم أو وضعية ذويهم كمهاجرين. فليس الاحتجاز أبدا في مصلحتهم، سواء كانوا مسافرين بمفردهم أو مع ذويهم. ولا يمكن تبرير ذلك بضرورة توفير الحماية للأطفال غير المصحوبين بذويهم أو لحماية وحدة الأسرة.

وهناك أدلة عديدة على أن للاحتجاز آثارا ضارة طويلة الأمد على صحة الطفل البدنية والنفسية وعلى رفاهه، وإن كانت مدة الاحتجاز قصيرة. ولا يمكن اعتبار إنشاء مزيد من أماكن الاحتجاز "الصديقة للطفل"، وهو خيار تنظر فيه بعض الدول الأعضاء، حلا ملتزما بحقوق الإنسان.

وبدلا من ذلك، ينبغي للدول تكريس مزيد من الموارد لتطوير بدائل عن الاحتجاز. وقد زرت مرافق غير احتجازيه تستوعب الأسر التي لديها أطفال، ويمكنني أن أرى أن ظروفهم المعيشية تحترم حقوق الطفل أكثر بكثير من تلك السائدة في المراكز المغلقة. علاوة على ذلك، غالبا ما تكون هذه الخيارات أقل تكلفة على الدول من الاحتجاز. كما أنها تساعد على تحسين إعداد الخطوات اللاحقة في حياة الأطفال، سواء كانوا سيبقون في البلد المضيف أو يعادون إلى بلدهم الأصلي.

ومع ذلك، فإن احتجاز المهاجرين في ارتفاع مُطّرِد بأوروبا. وريثما يفرض حظر شامل على احتجاز الأطفال، فمن المهم أن ترصد الحالة بصورة منتظمة بحيث توضَعُ في الصدارةِ انتهاكاتُ حقوق الطفل وما للاحتجاز من الآثار السلبية على الأطفال.

ويمكن لأعضاء البرلمان أن يلعبوا دورا هاما في زيادة الوعي لدى العموم بصعوبة وضعية للأطفال المهاجرين المحتجزين. ويمكنهم أن يكملوا على نحو مفيد العمل الذي تضطلع به هيئات متخصصة مثل الهيئات الوقائية الوطنية لمناهضة التعذيب واللجنة الأوروبية للوقاية من التعذيب. واستنادا إلى أعمال الرصد، يمكنهم أن يدافعوا عن بدائل عن الاحتجاز تكون أكثر احتراما لحقوق الأطفال.

إن هذا الدليل أداة مفيدة لمساعدة البرلمانيين على إنجاز هذه المهمة الصعبة ولكن التي لا غنى عنها.

وإني لأشجعهم على الاستفادة الكاملة منه والعمل من أجل التغيير.

نيلز مويزنيكس Nils Muižnieks

مفوض حقوق الإنسان

مقدمة

إن البلدان الأوروبية قد واجهت في السنوات الأخيرة زيادة في عدد الأطفال الذين يهاجرون مع أو بدون ذويهم أو مع مقدم الرعاية الأولية الشرعي. ويقدر أن الأطفال يمثلون حوالي ربع مجموع المهاجرين في جميع أنحاء العالم. ودخل أكثر من 100.000 من المهاجرين الأطفال، غير الحاملين للوثائق الضرورية، إلى إيطاليا واليونان وبلغاريا وإسبانيا في عام 2016، منهم نحو 33.000 شخص غير مصحوبين بذويهم. وتلقت ألمانيا وحدها أكثر من 260 000 طلب لجوء من الأطفال، كان حوالي 35.000 منهم أطفالا غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عنهم.[4] يهاجر الأطفال داخل القارة الأوروبية أو يصلون من دول غير أوروبية بمفردهم أو مع أفراد أسرهم. يُفْصَلُ بعضهم خلال رحلتهم. إن دوافعهم متنوعة: هربا من الحرب أو الصراع أو العنف أو الكوارث الطبيعية، أو للالتحاق بأسرهم، أو تلبية التطلعات التعليمية، أو تحقيق الأهداف الاقتصادية.

وقد واجه كثير من هؤلاء الأطفال عددا من الانتهاكات لحقوقهم خلال الطريق إلى أوروبا، ومرة أخرى عند الوصول إلى أوروبا. وربما يكون هؤلاء الأطفال قد تعرضوا للعنف الجنسي والجنساني والاعتداء والاستغلال والأذى البدني والنفسي والتهريب والاتجار والاحتجاز. وهذا يدل على ضعف نظم الحماية التي ينبغي أن تسهر على حقوق هؤلاء الأطفال ورَفاهِهِم.

وتلجأ الدول الأوروبية بصورة متزايدة إلى الاحتجاز ردّا على الهجرة غير الشرعية، رغم نداءات المجتمع الدولي لوضع حدّ لهذه الممارسة. وإضافة إلى تجريم عملية عبور الحدود بشكل غير شرعي أو الإقامة غير المأذون بها في بلد ما، فالدول تستخدم الاحتجاز لتحديد هوية المهاجرين وتقدير سنهم وفحص صحتهم وتحديد وضعيتهم القانوني (بما في ذلك طلبات اللجوء) وتسهيل ترحيلهم إلى بلدهم الأصلي أو بلد ثالث. وذلك رغم توجيهات واضحة من خبراء حقوق الإنسان بأنه ينبغي ألا يُحتجز الأطفال أبدا لأسباب

4. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اليونيسيف، والمنظمة الدولية للهجرة، الأطفال اللاجئون والمهاجرون - بما في ذلك الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم - في أوروبا، استطلاع الاتجاهات في 2016، أبريل/نيسان 2017.

متعلقة بوضعيتهم في الهجرة أو الوالدين أو الأوصياء. وإن احتجاز المهاجرين لا يكون أبدا في صالح الطفل.

ولا توجد بيانات دقيقة متعلقة بعدد الأطفال المحرومين من حريتهم بموجب تشريعات الهجرة في أوروبا. وفي بعض الأحيان لا يُسجّل الأطفال رسميا حتى كأشخاص محتجزين ولكنهم فقط "يرافقون" شخصا من الكبار مهاجرا محتجزا.

وتتباين الأماكن والأوضاع التي يُحْتَجَزُ فيها الأطفال المهاجرون تباينا شديدا. وحتى عندما تبدو الظروف المادية ملائمة لاحتجاز البالغين، فإنها تكاد لا تكون ملائمة للاحتياجات الخاصة بالأطفال.

إن مسألة الأطفال المهاجرين المحتجزين تشكل مصدر قلق خاص لمجلس أوروبا. ومنذ أبريل/نيسان 2015، دأبت الجمعية البرلمانية على القيام بحملات لوضع حدّ لاحتجاز الأطفال المهاجرين. وإنّ خطة عمل مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال اللاجئين والمهاجرين في أوروبا (2017-2019) قد أعطت الأولوية لتدابير تجنب اللجوء إلى حرمان الأطفال من الحرية على أساس وضعيتهم كمهاجرين. وعلى الصعيد العالمي، ترى لجنة حقوق الطفل والمفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه لا ينبغي احتجاز الأطفال لدواع تتعلق بالهجرة.

إن الطابع المغلق لأماكن الاحتجاز يؤدي بالضرورة إلى تعرض الأفراد لخطر تدهور الصحة العقلية وانتهاكات حقوق الإنسان. ويؤدي الاحتجاز إلى وضع الأطفال في حالة فيها اختلال معين في السلطة بسبب اعتمادهم الكامل على إدارة مرفق الاحتجاز. وهذا في حد ذاته يُفاقِمُ تعرض الأطفال للخطر، بينما ظروف ومدة أي احتجاز من هذا القبيل من شأنها أن تشكل في حد ذاتها معاملة لا إنسانية أو مهينة، محظورة بموجب المعايير الإقليمية والوطنية الجاري بها العمل. وإن هشاشة الأطفال الشديد في هذه الحالة يجعل إجراء تدقيق خارجي أمرا ضروريا لضمان احترام حقوق الأطفال.

ويهدف هذا الدليل إلى تعزيز قدرة البرلمانيين على أداء دورهم كمراقبين لأماكن الاحتجاز. وهو يقدم، في لمحة سريعة، الأدوات اللازمة لزيارة مرفق احتجاز للمهاجرين، وكيفية جمع المعلومات المناسبة من وعن الأطفال المحتجزين في هذه المرافق، وكيفية متابعة الزيارات وإثارة التغيير اللازم.

المصطلحات الرئيسية

الاحتجاز الإداري: إنّه مصطلح مُستخدم لوصف الاعتقال والاحتجاز دون تهمة أو محاكمة. يُسْتَخْدَم لأغراض غير إجرامية. وتؤدي انتهاكات قانون الهجرة في العديد من البلدان إلى الاحتجاز الإداري.[5]

بدائل عن الاحتجاز: أي تشريع أو سياسة أو ممارسة تسمح للمهاجرين بالإقامة ضمن المجتمع، تخضع لعدد من الشروط أو القيود المفروضة على حرية تحركهم.[6]

طالب اللجوء/اللاجئ: طالب اللجوء شخص يسعى إلى الحصول على الحماية الدولية، والذي لم يُبَتَّ فيها نهائيا بعد من قبل البلد الذي قدمه/قدمته فيها. ليس كل طالب لجوء معترف به كلاجئ، إلا أنّ كل لاجئ هو في البداية طالب لجوء.

الطفل: كل إنسان يقل سنه عن 18 عاما، يخضع للقانون المنطبق على الطفل، إلا إذا أُلْحِقَ بِسِنّ الرشد مبكرا.[7]

احتجاز المهاجرين: عادة ما يكون إداريا في شكله، ولكن يمكن أيضا أن يكون تحت أمر قضائي. ولا يقصد به عموما أن يكون عقابيا في الغرض (خلافا للاحتجاز الجنائي) ويشمل هذا المصطلح أي شخص محروم من حريته بسبب وضعيته في الهجرة أو بسبب مزاعم انتهاك لشروط الدخول أو الإقامة تُراب ما.

الطفل المهاجر: طفل يهاجر أو هاجر وحده أو مع الكبار. والأطفال المهاجرون يوجدون خارج أراضي الدولة التي هم من رعاياها. ويمكن إدراجهم في فئات معينة من الأشخاص - ولاسيما اللاجئين وضحايا الاتجار أو الأطفال المنفصلين عن ذويهم (انظر أدناه).

5. PACE/APT ، زيارة مراكز احتجاز المهاجرين. دليل للبرلمانيين، 2013 صفحة 7.
PACE/APT, *Visiting immigration detention centres; a guide for parliamentarians*, 2013 p.7.
6. الائتلاف الدولي بشأن الاحتجاز، ثمة بدائل، كتيب من أجل الوقاية من الاحتجاز غير اللازم في سياق الهجرة
Sampson R., Mitchell G. and Bowring L. (2011), *There are Alternatives*: *A Handbook for Preventing Unnecessary Immigration Detention*, International Detention Coalition, Melbourne, p.2.
7. اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، المادة 1.

الآلية الوقائية الوطنية (NPM): هيئة زائرة محلية مستقلة عينتها أو أنشأتها دولة طرف بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب (OPCAT). وتقوم هذه الهيئات بزيارات إلى جميع أماكن الاحتجاز من أجل تحليل المعاملة والظروف والإدارة فيها. ونظيرات هذه الهيئات هي اللجنة الأوروبية للوقاية من التعذيب(CPT) على مستوى مجلس أوروبا واللجنة الفرعية لمنع التعذيب (SPT) على مستوى الأمم المتحدة.

مكان الاحتجاز: أي مكان يحرم فيه الشخص من حريته. وفي سياق الهجرة، قد يتجلى ذلك في أماكن مثل زنزانات الشرطة والسجون ومراكز الاحتجاز المبنية خصيصا للغرض ولكن أيضا في قاعات مغلقة بالمطار وغرف الحراسة أو المستودعات.

اللاجئ: شخص "يوجد خارج بلد جنسيته، بسبب خوف مبرر من التعرض للاضطهاد لأسباب تتعلق بالدين أو الجنسية أو الانتماء إلى شريحة طائفة اجتماعية معينة أو بسبب الآراء السياسية، وهو، نظرا لهذا الخوف، غير مستعد ليأتمن بلده ذاك على حماية نفسه... أو أنه غير راغب في العودة إليه".[8]

الطفل المفصول: شخص دون سن 18 عاما يفصل عن والديه أو المشرف الشرعي/العرفي السابق للرعاية الأولية. وقد يكون الشخص بمفرده تماما أو مصحوبا بأفراد من العائلة الواسعة. ولأغراض هذا الدليل، يفضل استعمال هذا المصطلح على لأطفال غير المصحوب بذويه.

8. الجمعية العامة للأمم المتحدة، الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين، 28 تموز / يوليو 1951، المادة 1 (ألف) (2)

1. لماذا ينبغي للبرلمانيين زيارة الأطفال المهاجرين قَيْدَ الاحتجاز (مبرر وجود الزيارة)

مراكز احتجاز المهاجرين متوارية عن أنظار المجتمع وغائبة عن ذهنه. وإن هيئات التفتيش الإدارية، فضلا عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، قد لا تكون ذات صلاحيات لزيارة هذه الأماكن، كما أن هيئات للمجتمع المدني عادة ما تكون غير مخولة للوصول إليها.

يتمتع البرلمانيون في معظم البلدان الأوروبية بحق صريح أو ضمني في زيارة أماكن الاحتجاز، بما في ذلك مراكز احتجاز المهاجرين. وفي بلدان أخرى، يمكنهم القيام بذلك بعد إذن مسبق.

إن لزيارات البرلمانيين أثرا رادعا مّهِمّا وإنها تقلص من مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان. وتلعب الزيارات إلى أماكن الاحتجاز دورا جوهريا في زيادة الشفافية والمساءلة وتعزيز ثقة العموم. والأطفال المهاجرون المحتجزون عرضة بشكل خاص لمخاطر انتهاكات حقوق الإنسان. وقد يعتبر الأطفال في مراكز احتجاز المهاجرين فئة قليلة غير ذات بال، فيهملون بالتالي أو لا يحسب لهم أي حساب.

إنك، كنائب برلماني/كنائبة برلمانية، من خلال القيام بزيارات مخصصة للأطفال المهاجرين تحديدا، يمكنك أن تلعب/تلعبي دورا حاسما في جمع الحقائق المتعلقة بوضعهم. بإمكانك أن ترى/تري الظروف الملموسة للاحتجاز، وأثره على الأطفال فتدعو/فتدعي إلى إطلاق سراحهم.

2. لا ينبغي احتجاز الأطفال المهاجرين

أ. المعايير الدولية والأوروبية

"في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال، يولى الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى"
اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، المادة 3

"لا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية. ويجب أن يجرى اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقا للقانون ولا يجوز ممارسته إلا كملجأ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة"
اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، المادة 37

"لا يجوز إخضاع أي إنسان للتعذيب ولا لعقوبات أو معاملات غير إنسانية أو مهينة."
الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، المادة 3

"لكل شخص الحق في الحرية والأمن"
الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، المادة 5

إن ثمة عددا من الاتفاقيات الدولية والأوروبية تقنن بصورة مباشرة أو غير مباشرة حرمان الأطفال من حريتهم.

ولا ينبغي أبدا احتجاز الأطفال، سواء كانوا منفصلين أو مسافرين مع أسرهم، لسبب وحيد هو وضعية الهجرة أو وضعية ذويهم.[9] وتقرر لجنة حقوق الطفل على أنه لا ينبغي أبدا أن يخضع الأطفال لتدابير عقابية تستند إلى وضعيتهم أو وضعية ذويهم كمهاجرين. واعتبرت اللجنة أيضا أن أي احتجاز للطفل بشأن الهجرة يتنافى مع مبدأ مصالح الطفل

9. انظر/انظري المبدأ 8 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، المبادئ والتوجيهات العملية المتعلقة بحماية المهاجرين في أوضاع هشة، 24 فبراير/شباط 2017، A/HRC/34/31.

الفضلى، ويشكل انتهاكا لحقوقه. إن الحرمان من الحرية بسبب انعدام وثائق سفر/إقامة مناسبة لا يخدم مصلحة الطفل أبدا.

وينبغي أن يعامل الأطفال المهاجرون أولا وقبل كل شيء كأطفال، مع تقديم بدائل عن الاحتجاز تكون مجتمعية لفائدة سائر الأطفال المنفصلين عن أسرهم وللأسر التي لديها أطفال.[10] وقد اعتمدت المفوضية موقفا مماثلا يرمي إلى إنهاء احتجاز الأطفال وتعزيز بلورة البدائل[11]، كما دعت اليونيسيف أيضا إلى وضع حد لاحتجاز الأطفال المهاجرين.[12]

وقد وجدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان مرارا وتكرارا أن احتجاز المهاجرين للأطفال يشكل معاملة لا إنسانية ومهينة.[13] وذكرت لجنة الوقاية من التعذيب أنه ينبغي بذل كل جهد ممكن لتفادي اللجوء إلى الحرمان من الحرية بحقّ اللاجئ غير الشرعي متى كان طفلا.[14] وقد دعا مفوض حقوق الإنسان إلى إلغاء احتجاز الأطفال في سياق الهجرة[15]، بينما أشار الممثل الخاص للأمين العام المعني بالهجرة واللاجئين إلى أن احتجاز المهاجرين لا يخدم أبدا المصالح المثلى للطفل وقال إن غياب بدائل عن الاحتجاز هو أحد المشاكل الهيكلية الأكثر ضررا التي تؤثر على الأطفال من المهاجرين اللاجئين.[16]

---

10. بدائل عن احتجاز الأطفال في سياق (تسرين الأول/أكتوبر2014)

PACE, Resolution 2020(2014),*The alternatives to immigration detention of children*, October 2014.

11. المفوض السامي للأمم المتحدة المعنى بشؤون اللاجئين كانون الثاني/يناير2017، موقف المفوضية بشأن احتجاز الأطفال اللاجئين والمهاجرين في سياق الهجرة

UN High Commissioner for Refugees (UNHCR), *UNHCR's position regarding the detention of refugee and migrant children in the migration context*, January 2017.

12. الطفل طفل: حماية الأطفال في سياق الهجرة من العنف والإيذاء والاستغلال

UNICEF, *A child is a child*: *Protecting children on the move from violence, abuse and exploitation*, May 2017.

13. انظر مثلا:

ECtHR, *A.B. and Others v. France*, No.11593/12, 12 تموز/يوليو 2016.

14. لجنة الوقاية من التعذيب (تسرين الأول/أكتوبر 2014)

European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment, 19*th General Report of the CPT's activities*, October 2009, para.97.

15. مجلس أوروبا مفوض حقوق الإنسان كانون الثاني/يناير 2017

Council of Europe, Commissioner for Human Rights, *High time for states to invest in alternatives to detention*, January 2017.

16. الممثل الخاص للأمين العام للهجرة وللاجئين مارس/آذار 2017

Council of Europe, Special Representative of the Secretary General on Migration and Refugees, *Thematic Report on migrant and refugee children*, SG/Inf (2017) 3, March 2017.

ب. الاحتجاز ضرر للأطفال

ولا يمكن أبدا أن يكون الاحتجاز لدواعي الهجرة في صالح الطفل. ويؤدي الحرمان من الحرية إلى إثارة القلق لدى الإنسان، ويسبب صدمة للأطفال خاصة. إن المراقبة والحراسة المستمرة أمران مزعجان جدا ومجهدان للطفل، مما يزيد من مستويات الضائقة النفسية والصدمات النفسية المتفاقمة في البلد الأصلي أو على الطريق إلى بلد المقصد. وكثيرا ما يواجه الأطفال المحرومون من حريتهم صعوبة في فهم سبب "معاقبتهم" رغم أنهم لم يرتكبوا أية جريمة.

"إني أصغر من أن أقاسي مثل هذا. لقد نشأت، في وقت مبكر جدا، على البكاء وعلى الخوف والإحساس بانعدام الحماية. آمل أني سأغادر هذا المكان قريبا لأن الساعة في دوران هنا، فالوقت لا معنى له، لا شيء يتغير وأنا بصدد إضاعة طاقة قيمة. لا يمكنني أن أبذّر مزيدا من الوقت؛ لا بد لي من بناء مستقبل". طفل محتجز، في 15 من عمره.

يتعرض الأطفال المحتجزون لخطر الإصابة بالاكتئاب. وغالبا ما تظهر عليهم أعراض تتعلق باضطراب ما بعد الصدمة(PTSD) مثل الأرق والكوابيس والتبول في الفراش. ومشاعر اليأس والإحباط، ورؤية والديهم بلا حول في نفس الوضع، كل هذا من شأنه أن يتجلى في شكل أعمال عنف ضد أنفسهم، (مثل محاولات الانتحار وإيذاء النفس) أو الاضطراب العقلي ومشاكل نموّ.

"كنا نعيش في غرفة صغيرة يقفلونها علينا. وما كان من شيء يمكن فعله. فكان الواحد يظل جالسا. لا يمكن الجلوس هكذا، وكيف لك ذلك طوال اليوم ... لقد بقيت هناك 17 يوما دون أن استحمّ، دون تغيير الملابس وكان يسمح لي بالذهاب إلى المرحاض مرتين في اليوم، في الصباح وفي الليل. فبعد ذلك، كرهت حياتي. انتظرت ورجوت ربي أن يخرجني من هناك". عبدي من الصومال، في 16 من عمره.

ويثير احتجاز الأطفال كذلك عددا من الأسئلة المتعلقة بالتعليم والاندماج الاجتماعي، إضافة إلى الإضرار بالمهارات الاجتماعية والروابط الأسرية. ومن المؤكد أن مثل هذه التجربة الضارة نفسيا سيكون لها أثر سلبي عميق على صحة الطفل ونموه، وذلك بغض النظر عن الظروف المادية التي يحتجز فيها. فحتى فترات الاحتجاز القصيرة جدا يمكن أن تضر بالنمو الإدراكي لدى طفل، مع احتمال أن تمتدّ الآثار طوال العمر.

إنّ الاحتجاز يؤدي أيضا إلى جعل الأطفال تحت تهديد شديد بالتعرض للإيذاء الجنسي أو العنف، وهم عرضة لمخاطر الأذى بشكل خاص عندما يكونون محتجزين إلى جانب الكبار من غير المرتبطين بهم، ولاسيما من الجنس الآخر. وقد تبين أن الإقامات طويلة الأمد، في ظروف غير ملائمة، تزيد من خطر تعرض الطفل للاستغلال الجنسي أو الاعتداء الجنسي.[17]

ج. بدائل عن الاحتجاز

البدائل عن الاحتجاز أمْنا للأطفال، وأكثر فعالية في إدارة الهجرة وأرخص للدول.

يمكن أن تتخذ هذه البدائل شكل إلحاق بأسرة في المجتمع المحلي أو في مراكز مفتوحة للمهاجرين أو الإقامة الجبرية ربّما مقرونة بمتطلبات الإبلاغ أو تسليم وثائق السفر أو الإشراف من قبل السلطات. وقد شجع (PACE) في قراره لعام 2014، "نموذج التقييم المجتمعي المراعي للطفل" (CCAPM) و"نموذج الإلحاق بأسرة"، وهو بديل غير احتجازي أساسه الجماعة لبرامج احتجاز الأطفال وأسرهم.[18] وينبغي أيضا أن ينظر إلى لم شمل الأسر كبديل عن الأطفال المنفصلين عن ذويهم. وترد في المُرفَق 2 قائمة بالبدائل القائمة.

17. مجلس أوروبا، لجنة لانزاروت مارس/آذار 2017
Council of Europe, Lanzarote Committee, Special Report: *Protecting children affected by the refugee crisis from sexual exploitation and abuse,* March 2017, p. 3.

18. PACE Resolution 2020 (2014), *The alternatives to immigration detention of children*, تشرين الأول/أكتوبر 2014.

3. معلومات أساسية متعلقة باحتجاز الأطفال المهاجرين

رغم أن احتجاز الأطفال المهاجرين محظور بموجب المعايير الدولية والأوروبية، وما يترتّب على ذلك من عواقب سلبية، فإن الأطفال من شتى الأعمار لا يزالون يحتجزون لدواعي الهجرة.

أ. ما مدة احتجازهم؟

وتختلف مدة الاحتجاز اختلافا هائلا، إذا اعتُبِر المعنيون بالغين أو مصحوبين بكبار. وقد تستمر مدة الاحتجاز من بضعة أيام إلى 18 شهرا في ظل ظروف معينة. فمن المهم للغاية تجنب احتجاز الأطفال. وإذا احتجز الأطفال، فينبغي أن يكون ذلك في **ظروف استثنائية ولأقصر مدّة زمنية ممكنة**، مع فرض قيود على طول مدّة الاحتجاز التي الالتزام بها أشدّ الالتزام. وعند اتخاذ قرار بالاحتجاز، ينبغي دائما تطبيق مبادئ المصالح الفضلى للطفل واحترام حقه الأصيل في الحياة والبقاء والنموّ.

عند زيارة الأطفال المحتجزين تذكر/تذكّري أنّ الانتباه إلى مدة الاحتجاز لدواع ليس أقلها الآثار الضارة على الصحة العقلية والبدنية للأطفال المحتجزين. تذكر/تذكري أنه حتى لو كان الاحتجاز قصير الأجل، فإنه قد لا يحترم المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ب. من يحتجزهم؟

تقع مسؤولية احتجاز المهاجرين على عاتق السلطات العامة ويمكن أن تشمل سلطات الهجرة أو السجون والشرطة وحرس الحدود والقوات العسكرية وقوات الأمن. وتعهد بعض الدول، خارج أجهزتها، بمهمة احتجاز المهاجرين بأكملها إلى الشركات الخصوصية (التي غالبا ما تكون شركات تدير السجون) أو بجزء منها، مثل الرعاية الصحية أو المطاعم أو الأنشطة التعليمية / المهنية.

ج. لماذا احتجازهم؟

رغم أنّه لا ينبغي حرمان الأطفال المهاجرين من حريتهم، فإنهم يحتجزون كل يوم في أوروبا. وتبرر سلطات الدولة ذلك وفقا لدواع شتى. عند الوصول، غالبا ما يحتجز الأطفال بمعية أو بدون والديهم/المشرف على/المشرفين على الرعاية الأولية لأغراض تحديد الهوية، أو لتحليل وضعيتهم القانونية، أو لتقييم روابطهم مع الكبار المرافقين لهم.

ويمكن أن يحدث الاعتقال أيضا عندما تكون لدى السلطات شكوك بشأن عمر الشخص. ونتيجة لذلك، يحتجز الأطفال بينما تقدّر أعمارهم في كثير من الأحيان من خلال الإجراءات الطبية المختلَف بشأنها وغير المَوْثوق بها (وخاصة الأسنان أو العظام عبر الأشعة السينية).

ويحتجزون أيضا بينما تحدد وضعيتهم القانونية بما في ذلك تحديد طلبات اللجوء الخاصة بهم، ووضعيتهم كطفل منفصل، أو إذا كانوا يقعون تحت مسؤولية دولة أخرى وخاصة وفقا لـ "لوائح تقنيات دبلن".[19]

ويمكن أن تبرر الدولة الحرمان من الحرية لأغراض نقل طفل أو تسليم طفل إلى بلده الأصلي أو بلد آخر.

19. ولوائح التقنيات هذه هي قانون للاتحاد الأوروبي يحدد الدولة العضو في الاتحاد الأوروبي المسؤولة عن دراسة طلب اللجوء للمهاجر المعني. وعادة ما تكون الدولة المسؤولة هي البلد الذي دخل المهاجر من خلاله أراضي الاتحاد الأوروبي.

د. متى وكيف يتمّ الاحتجاز؟

وإذ تضع في اعتبارها أن احتجاز الأطفال المهاجرين لا يخدم مصلحتهم على الإطلاق، فينبغي ألا يحدث إلا كآخر ما يُلجأ إليه في ظروف محددة بوضوح، بعد أن يثبت أن تدابير أخرى بديلة أقل قسرا لا يمكن تطبيقها بفعالية في نفس الغاية. وينبغي أيضا أن تكون لأقصر مدة من الزمن. وينبغي ألا تفصل الأسر، على سبيل المثال عن طريق وضع الوالدين في جناح (أو مؤسسة) وأطفالهم في مكان آخر أو عن طريق احتجاز أحد الوالدين والسماح لبقية أفراد الأسرة بالبقاء مجتمعين. فمن شأن هذا الفصل أيضا أن يكون صدمة للطفل.

هناك مجموعة متنوعة من المرافق التي يحتجز فيها الأطفال المهاجرون بموجب تشريعات الهجرة. وأكثرها انتشارا هي مراكز احتجاز المهاجرين. فلا ينبغي أن تشبه هذه المراكز السجون إذ ليس المهاجرون المحتجزون فيها بمجرمين. وينبغي أن تُقام في مبانٍ مصممة خصيصا وفي ظروف تتلاءم مع وضعيتهم القانونية واحتياجاتهم الخاصة. ينبغي استيعاب الأطفال مع والديهم أو مع مقدم الرعاية الأولية في وحدات مخصصة تشبه - قدر المستطاع - المسكن العائلي. وينبغي تدريب الموظفين العاملين في هذه الوحدات تدريبا مناسبا. كما ينبغي أن تقترح على الأطفال مجموعة من الأنشطة البناءة: التعليم، والنشاط البدني، والترفيه، والتسلية.

في واقع الأمر، المهاجرون المحتجزون، فيما يتعلق بالإجراءات التي تحكم احتجازهم وشروط احتجازهم، كثيرا ما يحظون بحماية أقل من الأشخاص الموقوفين لأسباب إجرامية. بل الأدهى أن ذلك هو الحال بالنسبة للأطفال. وتختلف الظروف المادية اختلافا هائلا من بلد أوروبي إلى آخر بل أيضا بين مرافق الاحتجاز في البلد نفسه. وإن الظروف السائدة في كثير من مرافق الاحتجاز تقع في مستوى أدنى من المعايير الدولية لحقوق الطفل. ومردّ ذلك في كثير من الأحيان إلى احتجاز الأطفال سويا مع الكبار، أو بسبب غياب التجهيزات المناسبة والموظفين والرعاية.

كذلك يحتجز الأطفال عادة لدى وصولهم إلى بلد ما، عند إنقاذهم أو العثور عليهم أو اعتقالهم من قبل موظفي إنفاذ القانون مثل الشرطة أو ضباط مراقبة الحدود. وأثناء هذه المرحلة، ربما يحتفظ بهم في مراكز الشرطة أو مراكز مراقبة الحدود ولكن أيضا

في الحافلات أو السيارات أو القوارب أو غير ذلك من وسائل النقل. وفي حالة الوصول الجماعي، يمكن أيضا احتجازهم في أماكن غير مصممة ولا مقررة لاحتجاز الأشخاص، مثل قاعات رياضية كبيرة، أو مخازن، أو فنادق، بل حتى حاويات.

4. تحضير زيارة إلى أماكن احتجاز أطفال مهاجرين

أ. مبادئ توجيهية

إن أهم مبدأ توجيهي ينبغي أن يكون هو قاعدة "**لا تقترف أي أذى**". فالأطفال المحتجزون معرضون للخطر بوجه خاص، ويجب أن تكون سلامتهم ومصالحهم العليا ذات أهمية قصوى في جميع الأوقات عند إجراء زيارة رصد. ولا يجوز لأي إجراء تتخذه الهيئة الزائرة أن يجازف بذلك للخطر.

ويمكن أن ينشأ تضارب في المصالح بين الحاجة إلى الحصول على المعلومات وسلامة الأطفال المحرومين من حريتهم. كما أنّ التحدث مع الطفل قد يتسبب في تعريضه لخطر الانتقام من الموظفين أو غيرهم من الأشخاص المحتجزين، وربما تعرض للأذى النفسي أو العاطفي أو الصدمة الناجمة عن مقابلة غير ملائمة. وبالمثل، فمن المهم عدم إثارة توقعات كاذبة لما يمكن عمله بالنسبة لهم، وضمان الإبلاغ عن أي نتائج رصد دون تعريض الأطفال لخطر العقوبات.

وفي هذا السياق، يتحتم أن يكون لدى البرلمانيين حسّ بما قد يسببه تذكر بعض الأحداث من أثر صادم على الأطفال، وبصدماتهم المحتملة واضطراباتهم النفسية و/أو هشاشتهم. وينبغي أن يكونوا على بينة من مهارات التواصل الصديقة للطفل.

ولأسباب تتعلق بالأخلاق والكفاءة، من الأهمية بمكان أيضا أن يحترم القائمون بالزيارات المبادئ التالية:

- التحلي بسداد الرأي
- احترام السلطات والموظفين المسؤولين
- احترام الأشخاص المحرومين من حريتهم
- احترام السرية
- احترام الأمن
- التحلي بالاتساق والمثابرة والصبر
- التحلي بالجدية والدقة
- التحلي بالحس
- التحلي بالموضوعية
- التحلي بالمصداقية
- التصرف بنزاهة
- الظهور الواضح

ب. تحضير الزيارة

ثمة أنواع مختلفة من الزيارات إلى الأماكن التي يحرم فيها الأطفال من حريتهم؛ ولكل منها أهداف مختارة ذات تأثير على الطريقة التي تنفذ بها.

الزيارات الوقائية يمكن إجراؤها في أي وقت كان؛ وذلك أساسا قبل حدث معين أو شكوى من محتجز، وليس ردا عليها. والهدف من ذلك هو تحديد جوانب الاحتجاز التي يمكن أن تؤدي إلى انتهاك حقوق الطفل. ولهذه الزيارات نهج شامل يركز على التحسن على المدى البعيد.

زيارات التحقيق تحاول التجاوب مع الحالات الفردية وحل قضية أو حالة محددة. وتركز على ما سبق من أعمال أو إغفال من أجل تحديد التحسينات الفورية. إذ يمكن، على سبيل المثال، إجراء زيارة تحقيقيه في حالة ادعاءات احتجاز أطفال منفصلين دون رعاية خاصة مع المهاجرين الكبار.

وينبغي أيضا التمييز فيما يتعلق بتحديد الزيارة.

الزيارات المتعمقة يمكن أن تستغرق عدة أيام أو أسابيع، وتشمل فريقا متعدد التخصصات ينظر في أداء مكان الاحتجاز. ويتمثل هدفها الأساسي في توثيق الحالة بدقة وتحليل عوامل الخطر وتشخيص المشاكل وأفضل الممارسات. وتُجْري هذه الزيارات

بانتظام هيئاتُ الرصد مثل الهيئات الوقائية الوطنية أو لجنة مناهضة التعذيب أو اللجنة الفرعية لمنع التعذيب.

الزيارات "الخاطفة" أقصر بكثير (من بضع ساعات إلى نصف يوم) وتشمل فردا أو فريقا صغيرا. وهدفها الرئيسي هو التوصّل إلى صورة شاملة لمكان الاحتجاز وحالة الأشخاص المحتجزين. وتهدف هذه الزيارات أيضا إلى إحداث أثر رادع والمساهمة في مساءلة الإدارة.

البرلمانيون من المرجح أن يعمدوا إلى زيارات "خاطفة"

من أجل فهم السياق العام الذي يجري فيه حرمان الأطفال من الحرية، ينبغي للبرلمانيين أن يجمعوا كل المعلومات المتوفّرة بشأن السياق القانوني والاجتماعي والسياسي للأطفال المهاجرين المحتجزين، وآخر الإحصاءات والتقارير والمعلومات المتاحة حول هذه المسألة. وفي ما يلي العناصر الهامة التي يجب مراعاتها:

- الإطار القانوني الدولي، ولاسيما معايير الأمم المتحدة ومجلس أوروبا، والسوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان؛
- السياسة الوطنية/المحلية المطبقة فيما يتعلق باحتجاز الأطفال المهاجرين؛
- الإطار القانوني الوطني: من يمكن حرمانه من الحرية، وفي أي عمر، ولأية أسباب، ومن طرف من، أين ذلك/ في أي نوع من المرافق، ولأية مدة،
- الأماكن المختلفة التي قد يحرم فيها الأطفال من حريتهم، والقواعد والأنظمة التي تحكم هذه الأماكن، والسلطات المسؤولة عن هذه المؤسسات، وقدرتها، ونظامها، ومختلف وضعيات الأطفال ومجموعاتهم من الذين حرموا من حريتهم داخل هذه الأماكن؛
- معلومات عن هذه الممارسة وعن حوادث محددة تتعلق بالمكان (أو الأماكن) التي يتعين زيارتها، بما في ذلك من وسائل الإعلام، أو هيئات الرصد، أو المجتمع المدني، أو الباحثين.

ج. تحديد أهداف الزيارة

لا تتوقع أن تكون قادرا/ لا تتوقعي أن تكوني قادرة على فحص جميع جوانب الاحتجاز بشكل منهجي خلال زيارة قصيرة واحدة. وينبغي تحديد أهداف الزيارة وفقا للوقت المتاح.

إنه أكثر حكمة تحديد هدف **دقيق وواضح وشديد الموضوعية** إذا كان الفريق الزائر لا يستطيع قضاء كثير من الوقت في مكان الاحتجاز. فالمجيء بأهداف غير واقعية ربّما أدي إلى جمع معلومات غير كافية عن كل موضوع من المواضيع التي كنت تريد تحليلها. فينبغي لشعارك أن يكون: "افعل ما ترى، لكن على أحسن وجه". ولذلك، فمن الضروري أن نكون واضحين منذ البداية في ما يتعلق بهدف الزيارة وأهدافها، وذلك من قبيل:

- فهم كيف يحتجز الأطفال؛
- التركيز على مسألة محددة (متابعة الشكوى الواردة، التحقيق في مسألة معينة مثل طول مدة الاحتجاز أو غياب رعاية خاصة للأطفال)؛
- متابعة بصدد زيارة سابقة للتحقُّق من جانب معيّن من جوانب الاحتجاز أو القضايا الفردية أو تنفيذ التوصيات السابقة من قبل برلمانيين أو هيئات أخرى.

د. تشكيل الفريق الزائر وتنظيم العمل

عند قيام برلماني بزيارة، ينصح بأن يفعل ذلك برفقة شخص آخر على الأقل مساعد، أو مستشار، أو خبير، أو طبيب. ويتيح ذلك إجراء فحص متقاطع للمعلومات المجمعة، وأخذ الملاحظات أثناء المقابلات، إضافة إلى مناقشة الانطباعات الحاصلة خلال الزيارة.

عند زيارة فريق من البرلمانيين، كجزء من لجنة مثلا، تذكَّر/تذكَّري أن تعملوا كفريق واحد وتعيين رئيس للوفد، سيكون مسؤولا عن تنسيق الزيارة. تقاسموا/تقاسمن مختلف المهام وفقا لمهاراتكم/مهاراتكن ولْتَكونوا متساوين/ولتكنَّ متساويات في ما لديكم/لديكنّ من معلومات وعلى وعي بأهداف الزيارة.

وبما أن الزيارات تقْصِدُ الأطفال، فاحْرصْ/فاحرصي على أن تَظَلّ فُرق زياراتك صغيرة، إلا إذا تعلق الأمر بعدد كبير من الأطفال المحتجزين في المؤسسة ممن ستتم زيارتهم. وينبغي أن يكون تشكيل الفريق متأثرا بما يلي:

- الخبرة المطلوبة (طبيب أطفال أو خبير في حقوق الطفل).
- السياق الثقافي والحاجة إلى مترجم فوري مستقل/ مترجمة فورية مستقلة. وينبغي للفريق أن يتجنب قدر الإمكان استخدام الموظفين أو المهاجرين الآخرين كمترجمين فوريين؛
- حجم المكان المقصود زيارته. وإذا كان مؤسسة صغيرة، فمن الأفضل تجنب اللجوء إلى فريق كبير، حيث يمكن اعتبار ذلك تخويفا للمهاجرين؛
- الاعتبارات الجنسانية: إن وجود عضو من كلا الجنسين في الفريق الزائر قد يساعد في إثارة مواضيع حساسة.

وتيسيرا للزيارة، فإن إعداد قائمة مرجعية، بشأن ظروف الاحتجاز كوسيلة لضمان جمع المعلومات الموحد، من شأنه أن يكون أمرا عظيم الفائدة (ولقد ضمِّنَتْ أدناه أمثلة عن قوائمِ مراجعة).

إنّ اختيار المؤسسة المقرر زيارتها ينبغي أن يستند إلى معلومات ذات صلة، متعلقة باحتجاز الأطفال. وفي هذا السياق، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للمعلومات التي توفرها المقالات الصحفية أو الدراسات أو التقارير البحثية. وقد يرغب الفريق الزائر في تحديد الأماكن التي تعتبر أكثر تمثيلا لمختلف أنواع المرافق التي يحتجز فيها أطفال مهاجرون في البلد. وقد يكون أيضا من المثير للاهتمام زيارة الأماكن التي لا تتم زيارتها بشكل متكرر أو التي يسهل الوصول إليها أو تلك التي لا ترتبط تقليديا بالاحتجاز مثل معسكرات الاعتقال المؤقتة/المقامة خصيصا.

5. إجراء الزيارة

حتّى وإن كانت الزيارة تركز على الأطفال المهاجرين، فإن إجراء زيارة يتطلب بلورة انطباع عام عن المؤسسة وطريقة عملها. وينبغي الأخذ بعين الاعتبار الخطوات التالية:

- الوصول والمحادثة الأولية مع رئيس المركز؛
- جولة في مرفق الاحتجاز؛
- مقابلات مع المهاجرين - الأطفال والكبار؛
- المقابلات/المحادثات مع الموظفين.
- المحادثة الختامية مع رئيس المركز.

ستتوقّف الأهمية المعطاة لكل خطوة على نوع الزيارة والوقت المتاح. ويجب على كل حال أن تكون/تكوني دائما على استعداد لتكون مرنا/لتكوني مرنة والرد على الحالات الموقوف عليها، وبالتالي تكييف الخطط وفقا لذلك عند الضرورة. يجب أيضا أن تبقى/تبقي متيقظا/متيقظة وتظل/تظلي في حالة تأهب.

ويمكن أن ينظر إلى الفريق الزائر، من قبل السلطات المسؤولة عن المركز والمهاجرين، على أنه حشري، وخاصة الأطفال، الذين ربما لم يشاهدوا أو يتحدثون إلى الزوار الخارجيين منذ وصولهم إلى البلد.

من أجل إجراء تقييم سليم لحالة الاحتجاز وتحقيق انطباع واقعي عن ذلك، إنه من الأساسي التأكُّد من مصادر المعلومات المختلفة. يجب جمع وجهات نظر أشخاص محتجزين (أطفال وكبار) وموظفين، وإدارة و/أو سواهم من مهنيين عاملين في المؤسسة، وفحصها بالنظر إلى ملاحظاتك (ما شوهِد أو سُمِع أو شُعِرَ به). ويمكن أن يكون الاطلاع على السجلات وغيرها من الوثائق مفيدا لفهم حالة معينة.

أ. ما الذي ينبغي فحصه في مركز يحتجز به أطفال لدواعي الهجرة؟

ولتقييم حالة الأطفال المحرومين من حريتهم لدواعي الهجرة، من الضروري التوصُّل إلى فكرة عن الظروف العامة في مكان الاحتجاز؛ ويشمل ذلك تقييم معاملة الأطفال بالمقارنة مع البالغين. وحسب نوع الزيارة، سوف تحتاج/تحتاجين إلى أن تكون انتقائيا/تكوني انتقائية بصدد ما يمكن إنجازه خلال الوقت الذي المقضي في المؤسسة.

ولْتَبْدَأْ/وَلْتَبْدَئِي بِمحادثة الشخص المسؤول عن المركز للحصول على معلومات أساسية بشأن المركز، وكذلك لشرح أهداف الزيارة والطريقة التي ستجري بها.

أُطلب/أُطلبي جولة في المرفق، فمن المهم معاينة جميع المباني المستخدمة. وينبغي إجراء جولة عامة قصيرة للمنشأة بأكملها، مما يسمح بالتصور الكامل للمباني، بما في ذلك وحدات المعيشة، وأماكن مخصصة للأطفال، وقاعات الأنشطة، ومركز الرعاية الصحية، والمطبخ، وقاعات للانعزال، وما إلى ذلك. وسوف تعطي هذه الجولة الانطباع العام الأول عن الجوّ العام، وتعدّ فرصة ممتازة بالنسبة لك للتفاعل مع مختلف الموظفين وتكوين انطباع عن عملهم ومعلومات عن المشاكل أو التحديات القائمة.

أثناء زيارة مركز احتجاز للمهاجرين، يمكن إثارة عدد من القضايا. وفيما يلي مذكرات تبين مختلف المجالات التي يمكن إثارتها:

الظروف المادية

- هل تعمل المؤسسة تحت/فوق طاقتها؟
- هل كمية الغذاء ونوعيته مُرْضِيتان؟
- هل هناك يمكن الوصول إلى مياه الشرب النظيفة في كل أرجاء المنشأة؟
- هل يُزوَّد الأطفال بمستلزمات النظافة الصحية؟
- هل يستطيع الأطفال الوصول إلى مرافق الاغتسال؟ هل هي نظيفة وبأعداد كافية؟
- هل يستطيع الأطفال الوصول إلى المراحيض في جميع الأوقات؟ أهي نظيفة وبأعداد كافية؟
- هل يمكن لجميع الأطفال النوم على أسرة؟ ما مدى جودة الفراش؟

الأنشطة والاتصال بالعام الخارجي

- أية إمكانية لدى الأطفال للوصول إلى ممارسة الرياضة في الهواء الطلق؟ لكم من الوقت؟ بأية وتيرة؟ الأطفال والكبار معا، أو بشكل منفصل؟
- هل من معدات ترفيهية يمكن للأطفال استخدامها؟
- هل هناك أنشطة هادفة للأطفال (إمكانية الزيارات، وَتيرتُها، وشُروطها، ومدّتها)؟
- ما هو شكل التواصل مع العائلة والآخرين (إمكانية الزيارات، وَتيرتُها، شُروطها، مدّتها؟
- هل يُسمح للأطفال بالاتصال المجاني بالعالم الخارجي، مثل الوصول إلى وسائل الإعلام والهاتف (بما في ذلك الهواتف المحمولة) والبريد والطرود؟

المعاملة

- هل ثمة من مزاعم عن وقوع عنف بين المهاجرين أو من قبل الموظفين؟
- هل تستعمل القوة أو وسائل سيطرة أخرى ضد البالغين/الأطفال في المنشأة؟
- هل يُلجأ إلى الحبس الانفرادي والتدابير التأديبية الأخرى في المنشأة؟
- هل وقعت أية حوادث عنف أو احتجاج سلمي، وإضراب عن الطعام، وإيذاء للنفس؟

الرعاية الصحية

هل هناك إمكانية للحصول على الرعاية الطبية بما في ذلك خدمات طب الأسنان، والرعاية الصحية العقلية وطب الأطفال؟

هل يوجد طبيب أو ممرضة على أساس منتظم ؟

مسائل متعلقة بالأطفال دون سواهم

- هل هناك ظروف معيشية خاصة وأحكام مخصصة للأطفال (الانفصال عن الكبار والحفاظ على الأسرة معا، وأماكن عيش ملائمة للأطفال)؟

- هل تعالج الاحتياجات الخاصة للأطفال (نظام التغذية، والأمن، والرعاية الصحية، والأنشطة؟
- هل يحصل الموظفون على تدريب خاص في قضايا الطفل؟

ب. كيفية إجراء مقابلات مع الأطفال

إن الطريقة الوحيدة التي يمكن بها للبرلمانيين أن يحيطوا بواقع احتجاز المهاجرين هي قضاء الوقت في التحدث مع الأطفال المهاجرين والاستماع مباشرة إلى تجربتهم بشأن الظروف والمعاملة في الاحتجاز.

تذكر أن إجراء مقابلة مع أطفال محتجزين عملية حساسة وأن بناء **علاقة ثقة** أمر أساسي.

ولتقييم حالة الأطفال المهاجرين تقييما سليما، من المفيد للغاية التحدث إليهم على انفراد. وحبَّذا لو تعددت المقابلات/النقاشات مع أطفال مختلفين بحيث لا يمكن التعرف بسهولة على الطفل الذي أعطاك المعلومات عن المشاكل، مما يخفف من احتمالات

الانتقام. يجب أن يكون اختيار الأطفال/الأشخاص المستجوبين من فعلك أنت وليس من قبل موظفي المؤسسة. وينبغي أن يكون أولئك الذين وقع عليهم الاختيار ممثلين قدر المستطاع لمختلف فئات الأطفال المحتجزين.

قد تختار/تختارين التحدث إلى الأطفال الأقدم عهدا بالاحتجاز (للاستماع إليهم حول تطور احتجازهم وآثاره طويلة الأمد)، ثمّ إلى أحدثهم عهدا (لمعرفة أوضاعهم / ومعاملة السلطات لهم قبل احتجازهم) أو الأطفال الذين يعانون من مشاكل صحية أو ينتمون إلى مجموعات الأقليات.

قد ترغب في إجراء **نقاشات جماعية ضمن مجموعات** لبلورة فهم عام للوضع في المكان الذي جرت زيارته. هذه النقاشات مفيدة للتوصُّل إلى استشعار المزاج داخل المؤسسة والاستماع إلى المشاغل المشتركة (الأنشطة والغذاء والعلاقات مع الموظفين). وبما أنه ليس ثمة من سرية فردية، فإن نقاشات المجموعات تستبعد إمكانية مناقشة قضايا أكثر حساسية مثل العلاج، والعلاقات مع المهاجرين الآخرين، أو القضايا المتعلقة بالأطفال المنفردين على الخصوص.

عند إجراء **المقابلات الفردية**، من الضروري ضمان السرية والثقة. فالطفل الذي أُجْرِيَت معه المقابلة، يجب أن يشعر بالأمان والراحة. وإذا أمكن ذلك، ينبغي أن يكون اختيار مكان المقابلة من قبل الطفل.

من المهمّ بمكانٍ إجراءُ المقابلة على انفراد. يجب أن تكون المقابلات بعيدا عن مسامع الموظفين وغيرهم من المهاجرين وحبذا بعيدا عن أنظارهم. إذا كان الطفل صغيرا جدا عن إجراء مقابلة شخصية معه أو أنه لا يشعر بالراحة في التحدث بنفسه، يمكن حضور شخص موثوق فيه. وفي هذه الحالة، يجب على القائم بالمقابلة أن يضع في حسبانه أن الهدف هو الاستماع إلى آراء الطفل، وينبغي أن يبذل قصارى جهده للحد من تأثير هذا الحضور الإضافي على المقابلة. على سبيل المثال، إذا وردت إجابات من قبل أحد الكبار، يجب التحقُّق من جديد لمعرفة ما إذا كان الطفل موافقا.

قد لا يكون الأطفال المحتجزون المهاجرون حريصين على الدخول في نقاش مع زائر من الناس الكبار. تأكَّد/تأكَّدي دائما من موافقة الطفل طوعا على إجراء المقابلات بعد تزويده بالمعلومات اللازمة بشأن الزيارة. تذكير الطفل بأنه يمكنه إيقاف المقابلة في أي وقت.

تذكر/تذكري أنه ليس ثمة من شخصين سيحكيان تجربتيهما بنفس الشكل أو بنفس المستوى من التفصيل والوضوح. وقد يكون لكل طفل تفسير مختلف لما هو مهمّ أو ذو صلة.

عليك بأسئلة مفتوحة. فذلك يسمح للطفل بالتحكم ("هل تمارس رياضة هنا؟"، "كيف كانت معاملتك؟"، "ما طعامك هنا؟"). إن أسئلة من هذا القبيل تشجع على تذكر الأحداث، حيث إن الأسئلة المغلقة/الموجهة ("هل كان الوصول إلى مرفق الرياضة مرفوضا؟"، "هل تعرضت لسوء المعاملة؟"، "هل الطعام طيب؟") تشجيع الاعتراف بالجميل. من المهم أن يؤخذ في الاعتبار أن الأطفال قد يرغبون في إخبار المستجوب بما يظنون أنه ما يريد سماعه أو ما قيل له من قبل الموظفين أو الكبار.

عند الاستماع إلى الطفل حاول/حاولي الحفاظ على تعبيرات الوجه محايدة وعدم إظهار أي علامات حكم مما قد يضرّ بجوّ الثقة.

من الضروري اتباع نهج **ملائم للطفل** عند التفاعل مع الأطفال:

- تكييف مفرداتك.
- تجنب/تجنبي المصطلحات أو الأسئلة المعقدة أو الموجهة؛
- كن غير رسمي وتواصليا/كوني غير رسمية وتواصلية؛
- تأكد/تأكدي من أن الطفل يفهم الأسئلة؛
- تحلّ/تحلّي بالصبر.
- تذكر/تذكّري أنك تتحدث/تتحدّثين مع طفل.

إن فن الاستماع أمر بالغ الأهمية عند التحدث مع الأطفال. فمن المستحسن السماح للطفل بأن يروي قصته الخاصة وليس الهيمنة على المحادثة أو إجراءها كما لو كانت استنطاقا. وينبغي تشجيع الأطفال على إعطاء إجابات بكلماتهم الخاصة. ومن الضروري أن نراعي الاختلافات الثقافية عند طرح الأسئلة والردّ عليها.

الترجمة الفورية من المرجح أن يُحتاج إليها أثناء الزيارة. وفي هذه الحالة، ينبغي أن يكون المترجمون الفوريون مترجمين فوريين محترفين، يجيدون اللغتين، مطلعين ومستعدين

للعمل في سياق احتجاز المهاجرين، وقادرين على استعمال لغة ملائمة للطفل. ينبغي كذلك تذكير المترجمين الفوريين بأن لسلوكهم الشخصي ولشكل لباسهم ومواقفهم أهمية خاصة لبناء جوّ من الثقة مع الطفل والحفاظ عليه. ومن المهم التعرف على المترجم الفوري قبل أية مقابلة وإحاطة المترجم بالمعلومات عما تتطلع إليه المحادثة، والاستماع إلى ما إذا كانوا يرغب في إسداء المشورة بشأن أية مسائل ثقافية أو غيرها.

وفيما يلي مُفكِّرة تُوَضِّح عددا من الاعتبارات الواجب اتخاذها ونصائح لإجراء المقابلة:

قبل المقابلة

- تحديد الطفل الذي ترغب في إجراء مقابلة معه.
- الحصول على الموافقة المستنيرة.
- اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان إجراء المقابلة في إطار خاص وسري.
- تأكد/تأكدي من أن الطفل يرتاح إلى التحدث معك(تحقق/تحققي مما إذا كان يفضل الحديث مع شخص من الجنس الآخر، مع مترجم مختلف/مترجمة مختلفة).
- احترام السرية.

خلال المقابلة

- قدم/قدمي نفسك والمترجم.
- تذكير الطفل بأنك لن تعيد/تعيدي ما يخبرك به على مسامع موظفي الاحتجاز، فأنت مستقل/مستقلة عن موظفي الاحتجاز والشرطة.
- تذكير الطفل بأنه يستطيع إيقاف المقابلة إذا لم يعد مرتاحا في التحدث معك.
- لا تعطه/لاتعطيه أملا كاذبا في قدرتك على مساعدته.
- اِلجأْ/اِلْجِئي إلى أسئلة مفتوحة.
- الانتباه إلى لغة جسمك ونبرة الصوت، لا تكن مهيبا/لا تكو ني مهيبة.
- الانتباه إلى لغته الجسدية وموقفه طوال المقابلة.
- لا تعطِ/لا تعطي معلومات متحيزة.
- تذكر/تذكري أن تشكر/تشكري الطفل على الحديث معك.

تذكر/تذكري طوال المقابلة أنه **يجب أن لا تسبِّب لا تسببي أي ضرر.** وإذا كان الطفل يشعر بالأسى من الأسئلة أو الذكريات، فقد يكون من الأنسب لك قطع المقابلة، بل التماس المساعدة الطبية. إذْ أنك لست هناك لاستنطاق الطفل وإنما للاستماع إلى مخاوفه ولجمع المعلومات. إذا استعملت هذه القائمة المرجعية ميكانيكيا جدا فقد تعطي الطفل الانطباع بأنك تستنطقه أو تفحصه، وهذا ما لن يكون في صالحه.

أسئلة أساسية يجب تناولها خلال المقابلة

- ما مدة احتجاز الطفل؟
- هل يعرف الطفل سبب احتجازه؟
- هل تحدثت السلطات مع الطفل عن بدائل الاحتجاز؟
- كيف تأثر الطفل بالاحتجاز؟ ما شعور الطفل جراء الاحتجاز ؟
- بماذا يشعرون حيال مركز الاحتجاز والحراس والمحتجزين الآخرين (الأطفال والبالغين) ولماذا ا؟
- هل يستطيع الطفل الحصول على التعليم ، والترفيه، والتسلية والرعاية الصحية؟ كم يقضي من الوقت خارج زنزانته؟
- هل فُصِل الطفل عن والديه المحتجزين؟ إذا كان الأمر كذلك، متى رآهما لآخر مرة؟
- هل الأطفال مفصولون عن الكبار الذين ليسوا أفراد أسرهم ؟
- (إذا كان ذلك مناسبا) هل خضع الطفل لإجراء تقدير العمر؟
- إذا كان الطفل غير مصحوب، هل عُيِّن وصي عليه؟ هل يتواصل مع الوصي عليه، وكم مرة يلتقيان؟
- هل حدّثت السلطات الطفل عن محاولة لمّ شمله بأفراد أسرته؟

بعد المقابلة

- استخلاص المعلومات مع زملائك/زميلاتك، والتحقق من الانطباعات والسجلات والملاحظات الخاصة بك.
- إجراء المتابعة وفقا لخطة زيارتك (تقارير، وأسئلة برلمانية، وصلات بوسائل الإعلام ، ومتابعة حالة فردية الخ).
- رفع التقرير إلى الهيئات المناسبة: هل تحتاج/تحتاجين إلى إبلاغ الموظفين عن مشكلة في الحماية رصدتها؟ هل تحتاج/تحتاجين إلى إبلاغ هيئات خارجية معنية بالحماية أو أمناء المظالم حول الوضع الذي لاحظته؟
- تحدث/تحدثي إلى زملائك في البرلمان حول زيارتك وانضم/وانضمي إلى الحملة لإنهاء احتجاز الأطفال في الهجرة.

6. إجراء المتابعة للزيارة

إن زيارة بدون متابعة لا تجدي نفعا. وللمساهمة في تحسين ظروف احتجاز الأطفال المهاجرين أو الإفراج عنهم، يجب إجراء المتابعة للزيارة وذلك عبر إطلاق عمليات محدّدة.

ويتوقف شكل المتابعة بشأن الزيارة على الهدف (الأهداف) ونوع الزيارة التي أجريت وبنفس القدر أيضا النتائج التي يتم التوصل إليها على الفور. وبالتالي، فإن المرحلة التي تلي الزيارة مهمة مثل الزيارة نفسها، وتقتضي الاهتمام والتخطيط.

إن زيارة المتابعة، من حيث الجوهر، يجب أن تكون نوعا من تحليل الفجوة الذي يسلط الضوء على ما هو متوقع وما يتجلى فعلا. وفيما يلي جملة اقتراحات عن استراتيجيات المتابعة ممّا يمكن تنفيذه:

- تقديم تعليقات خطية إلى السلطات المعنية (الوزارة، ووكالة احتجاز المهاجرين و/أو الشخص المسؤول عن المكان الذي جرت زيارته) من خلال خطاب أو تقرير يمكن نشره أو الاحتفاظ به سريا. يجب أن تكون هذه التعليقات المكتوبة متمعنة ودقيقة ما أمكن. وإذا كان يحتوي على معلومات تتعلق بخصائص طفل بعينه (أو أطفال معينين)، ينبغي أن يكون قد أبدى الشخص المعني (أو الأشخاص المعنيون) تعبيرا عن الموافقة المستنيرة؛
- طرح سؤال برلماني يتعلق بالوضع القائم؛
- صياغة واقتراح تغيير في التشريع و/أو سياسة الهجرة؛
- إجراء زيارات للمتابعة والتحقق من تنفيذ التوصيات؛
- اقتراح مخصصات الميزانية المنقحة فيما يتعلق بالبدائل عن الاحتجاز؛
- ربط الصلة بوسائل الإعلام؛
- الاتصال بهيئات الرصد الرئيسية مثل الآليات الوقائية الوطنية، وأمين المظالم المعني بالأطفال، والمجتمع المدني و/أو مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛
- في حالة وقوع حادث أو وضع خطير، يجب تقديم استفسار و/أو عريضة.

7. مرفقات

المُرْفَق 1: الأطفال والاحتجاز: المعايير القانونية

ويقدم هذا المُرْفق نظرة عامة على المبادئ القانونية الرئيسية التي ينبغي اعتبارها في سياق احتجاز الأطفال نتيجة لإجراءات الهجرة.

حظر التعذيب

وتنص المادة 3 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان على أنه "لا يجوز إخضاع أي إنسان للتعذيب ولا لعقوبات أو معاملات غير إنسانية أو مهينة".

الحق في الحرية

وتنص المادة 5 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان على أن لكل شخص الحق في الحرية. وفي ظل ظروف معينة، يمكن حرمان شخص من الحرية، مثلا كاستباق للترحيل أو التسليم أو إحالته على سلطة ذات الاختصاص. غير أن هذا الحرمان من الحرية ليس له ما يبرره إلا إذا كان ذلك ضروريا للغاية وعندما لا تكون ثمة من بدائل ممكنة.

الأطفال أطفال أوّلا وقبل كل شيء

وتضمن المادة 2 من اتفاقية حقوق الطفل حق جميع الأطفال دون تمييز في التمييز أو الاستثناء في التمتع بحقوق الطفل. وتنطبق الاتفاقية على جميع الأطفال بصرف النظر عن الطفل ووالديه وعرقه وجنسه ولغته وآرائه الدينية أو السياسية، وأصله القومي أو الإثني أو الاجتماعي، والملكية أو الإعاقة أو المولد أو وضعيته.

مصلحة الطفل الفضلى يجب أن تكون شغلا شاغلا

وتعترف المادة 3 (1) من اتفاقية حقوق الطفل بأن جميع الإجراءات المتعلقة بالأطفال، سواء اتخذتها مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة، أو المحاكم، أو السلطات الإدارية، أو الهيئات التشريعية، يجب أن تراعي مصالح الطفل الفضلى. ولذلك فإن الدول ملزمة باعتبار ذلك في أي قرار يتعلق بالهجرة، مثل احتجاز الطفل أو والديه أو الوصي عليه على أساس وضعية إقامتهم بالمهجر.

مصلحة الطفل الفضلى تعلو على الاعتبارات الإدارية

في قضية في بويوف ضد فرنسا، أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، ذكر أن هشاشة الطفل الشديدة يجب أن تكون العامل الحاسم في اتخاذ قرار بالاحتجاز، وأن مصلحة الطفل الفضلى لها الأسبقية على الاعتبارات المتعلقة بوضعية الهجرة.

لا يجب احتجاز الأطفال. وإذا احْتُجِزوا، فِيْكُنْ فذلك كإجراء من آخر ما يُلجَأ إليه ولأقصر مدة زمنية.

وتنص المادة 37 من اتفاقية حقوق الطفل على أن حرمان طفل من الحرية ينبغي أن يكون إجراء من آخر ما يُلْجَأُ إليه ولأقصر مدة زمنية مناسبة. كما ينبغي النظر أولا في أقل التدابير قسرا.

كذلك توضح معايير اللجنة الأوروبية للوقاية من التعذيب أنه ينبغي بذل كل جهد ممكن لتجنب اللجوء إلى الحرمان من الحرية بحق مهاجر غير شرعي ممن هو طفل،[20] في حني وجدت السوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية أ.ب. وآخرين ضد فرنسا أنه سيكون ثمة انتهاك للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان إذا لم تنظر الدول في اتخاذ تدابير أقل قسرا قبل اللجوء إلى الاحتجاز.

20. لجنة الوقاية من التعذيب، (تسرين الأول/أكتوبر 2009)
European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment, 19th General Report of the CPT's activities, October 2009, para.97.

لا يجب أبدا احتجاز الأطفال مع الكبار إلا أن يكونوا أفرادا من نفس الأسرة

وتنصّ الصكوك الإقليمية على ضرورة عدم استيعاب الأطفال غير المصحوبين بشكل خاص مع الكبار. وتنصّ المادة 11 (3) من توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن شروط الاستقبال (Recast) على ذلك صراحة، وتضيف أنه إذا احتجزت أسرة، فينبغي أن يتم استيعابها بشكل منفصل في ظروف تضمن لها الخصوصية المناسبة.

المرفق 2: بدائل عن الاحتجاز

يقدم هذا المُرفْقَ قائمة غير حصرية من البدائل الممكنة عوض الاحتجاز والتي ينبغي النظر فيها والدعوة إليها من أجل ضمان عدم احتجاز الأطفال أبدا لأسباب تتعلق بالهجرة أو الإقامة. وتشمل هذه الأمثلة مجموعة من القوانين والسياسات والإجراءات العملية التي يمكن أن يوصي بها النواب:

بدائل القانون والسياسة

- اعتماد تشريعات تحظر احتجاز الأطفال لأغراض الهجرة، أو يحظر احتجاز فئات معينة من الأطفال (مثل الأطفال المنفصلين عن ذويهم).
- اعتماد تشريع ينص تحديدا على توفير الرعاية والحماية والدعم المناسبين ("بدائل") للأطفال اللاجئين والمهاجرين بدلا من اللجوء إلى الاحتجاز.
- تنفيذ إجراءات الفحص من أجل التقييم المبكر لتحديد هوية الأطفال في إجراءات الهجرة بحيث يمكن إحالتها فورا على السلطات المختصة بحماية الطفل، عوض أن تكون عرضة لمخاطر الاحتجاز.
- التأكد من أنّ إجراءات مناسبة لسنّ الأطفال ملائمة لضمان عدم التعرف على الأطفال بكونهم كبارا، وبالتالي يتعرضون لخطر الاحتجاز.
- التأكد من أن إجراءات تحديد المصالح الفضلى قائمة وتعكس كما ينبغي أن احتجاز المهاجرين ليس أبدا تدبيرا يتماشى مع المصالح الفضلى للطفل، وتوصي عكس ذلك بتوفير خيارات مناسبة للرعاية والإلحاق بأسرة.

- ضمان إدماج الأطفال، غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم ، في النظم الوطنية لحماية الطفل.

بدائل إلْحاق بأسر خاصة مناسبة للطفل

- السراح غير المشروط في المجتمع المحلي ضِمنَ أفراد الأسرة و/أو الأوصياء.
- السراح غير المشروط في المجتمع المحلي ضِمنَ أفراد الأسرة و/أو الأوصياء، مع دعم إضافي من أخصائي في الحالات.
- ملاجئ مفتوحة للأطفال أو الأسر في حالات الهشاشة الخاصة.
- ترتيبات استقبال مفتوحة للأطفال طالبي اللجوء والأسر.
- يعيش أفراد الأسرة و/أو الأوصياء بحرية في المجتمع المحلي ولكن يجب عليهم أن يقدموا تقارير دورية إلى مسؤولي الهجرة.
- يعيش أفراد العائلة و/أو أولياء الأمور بحرية في المجتمع المحلي ولكن يجب أن يقيموا في مساكن محددة.

بيوت العودة/التدريب: توفر إدارة الحالات المكثفة والدعم في مجال التدريب في حين تعيش الأسر بحرية في المجتمع المحلي أو في أماكن إقامة مفتوحة للأسرة، حتى تتمكن الأسر ذوات أطفال من الرحيل طوعا دون اللجوء إلى الاحتجاز أو الترحيل القسري.

بدائل إلْحاق بأسر خاصة لفائدة الأطفال غير المصحوبين والمفصولين عن ذويهم

- رعاية القرابة: الأطفال يرعاهم أقاربهم أو مقدمو رعاية آخرون، قريبون من الأسرة ويعرفهم الطفل.
- رعاية بديلة: رعاية الطفل في منزل خارج أسرته.
- رعاية جماعية: تكون رعاية الأطفال في منازل لمجموعات صغيرة يجري تسييرها كمنزل عائلي مع مقدمي رعاية قارّين.

- العيش المستقل تحت إشراف: الطفل المراهق، أو مجموعة من الأطفال المراهقين، يعيشون بشكل مستقل ولكن مع دعم إدارة الحالات الطارئة وترتيبات الرعاية المجتمعية المقدمة.

- الرعاية السكنية: تُوَفَّر ضمن مجموعات غير عائلية، وتشمل مراكز العبور/الرعاية المؤقتة، ودُور الأطفال، ودور الأيتام، وقرى الأطفال. وينبغي أن يكون هذا آخر خيار، لا يُلْجَأُ إليه إلا عندما تكون الرعاية الأسرية (مثل الرعاية البديلة) أو ترتيبات رعاية المجموعات الصغيرة غير ممكنة، أو أنها لن تكون في مصلحة الطفل الفضلى.

المُرْفَق 3: المبادئ التوجيهية للإبلاغ

لقد صيغَ هذا المُرْفَق لمساعدة البرل مانيين على ضمان أنهم ، عند الإبلاغ عن زيارة، يختارون الصور والرسائل التي تحترم الكرامة الإنسانية والمصالح الفضلى للطفل.[21]

إنّ الإبلاغ بشأن الأطفال يشكل تحديات فريدة، ومن الأهمية بمكان تجنب تعريض الأطفال لخطر الانتقام أو الوصم نتيجة للتقارير. ومع أنّ التعامل مع وسائل الإعلام قد يشكل جزءا رئيسيا من إجراءات المتابعة لزيارة، فمن المستحسن استخدام وسائل الإعلام بحذر وبإستراتيجية، و أن تؤخذ في الاعتبار المبادئ التوجيهية التالية:

- احترام كرامة الأطفال وحقوقهم في جميع الأوقات.

- حماية مصالح الطفل الفضلى فوق أي اعتبار آخر، بما في ذلك ما يتعلق بالدعوة إلى قضايا الطفل وتعزيز حقوق الطفل. عند الشك في ما إذا كان الطفل معرضا للخطر، عليك بإعداد تقرير عن الوضع العام للأطفال بدلا من طفل واحد بعينه.

- اختيار صور ورسائل تستند إلى قيم الاحترام والمساواة والتضامن والعدالة.

- لا تنشر/لا تنشري صورة أو رسالة قد تعرض الطفل أو الأسرة للخطر، حتى عند تغيير الهويات أو حجبها أو عدم استخدامها.

---

21. انظر/انظري
UNICEF, *Reporting Guidelines*, آذار/مارس 2003, and Dóchas, *The Illustrative Guide to the Dóchas Code of Conduct on Images and Messages*, أيلول/سبتمبر 2012.

- تجنب/تجنبي الصور والرسائل التي تُحتمِل فيها النمطية الإثارة أو التمييز ضد الناس أو الحالات أو الأماكن.
- استخدام الصور والرسائل مع الفهم الكامل والمشاركة والإذن من قبل الطفل.

المُرْفَق 4: صيغة لإجراء مقابلة مع طفل

قبل المقابلة

- تحديد الطفل الذي ترغب في إجراء مقابلة معه.
- الحصول على الموافقة المستنيرة.
- اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان إجراء المقابلة في إطار خاص وسري.
- تأكّد/تأكّدي من أن الطفل يرتاح إلى التحدث معك (تحقق/تحققي مما إذا كان يفضل الحديث مع شخص من الجنس الآخر، مع مترجم مختلف /مترجمة مختلفة).
- احترام السرية.

خلال المقابلة

- قدم/قدمي نفسك والمترجم/ة.
- تذكير الطفل بأنك لن تعيد/تعيدي ما يخبرك به على مسامع موظفي الاحتجاز، فأنت مستقل/مستقلة عن موظفي الاحتجاز والشرطة.
- تذكير الطفل بأنه يستطيع إيقاف المقابلة إذا لم يعد مرتاحا في التحدث معك.
- لا تعطه/لاتعطيه أملا كاذبا في قدرتك على مساعدته.
- الْجَأْ/اِلْجَئي إلى أسئلة مفتوحة.
- الانتباه إلى لغة جسمك ونبرة الصوت، لا تكن مهيبا /لاتكو ني مهيبة.
- الانتباه إلى لغته الجسدية وموقفه طوال المقابلة.
- لا تعطِ/تعطي معلومات متحيزة.
- تذكر/تذكري أن تشكر/تشكري الطفل على الحديث معك.

تذكر/تذكري طوال المقابلة أنه لا يجب أن تسبِّب أي ضرر. وإذا كان الطفل يشعر بالأسى من الأسئلة أو الذكريات، فقد يكون من الأنسب لك قطع المقابلة، بل الْتِماس المساعدة الطبية. إذْ أنك لست هناك لاستنطاق الطفل وإنما للاستماع إلى مخاوفه ولجمع المعلومات. إذا استعملت هذه القائمة المرجعية ميكانيكيا جدا فقد تعطي الطفل الانطباع بأنك تستنطقه/تستنطقينه أو تفحصه، وهذا ما لن يكون في صالحه.

أسئلة أساسية يجب تناولها خلال المقابلة

- ما مدة احتجاز الطفل؟
- هل يعرف الطفل سبب احتجازه؟
- هل تحدثت السلطات مع الطفل عن بدائل الاحتجاز؟
- كيف تأثر الطفل بالاحتجاز؟ ما شعور الطفل جراء الاحتجاز ؟
- بماذا يشعر حيال مركز الاحتجاز والحراس والمحتجزين الآخرين (الأطفال والكبار) ولماذا ا؟
- هل يستطيع الطفل الحصول على التعليم ، والترفيه، والتسلية والرعاية الصحية؟ كم يقضي من الوقت خارج زنزانته؟
- هل فُصِل الطفل عن والديه المحتجزين؟ إذا كان الأمر كذلك، متى رآهما لآخر مرة؟
- هل الأطفال مفصولون عن الكبار الذين ليسوا أفراد أسرهم ؟
- (إذا كان ذلك مناسبا) هل خضع الطفل لإجراء تقدير العمر؟
- إذا كان الطفل غير مصحوب، هل عُيِّن وصي عليه؟ هل يتواصل مع الوصي عليه، وكم مرة يلتقيان؟
- هل حدّثت السلطات الطفل عن محاولة لمّ شمله بأفراد أسرته؟

بعد المقابلة

- استخلاص المعلومات مع زملائك، والتحقق من الانطباعات والسجلات والملاحظات الخاصة بك.

- إجراء المتابعة وفقا لخطة زيارتك (تقارير، وأسئلة برلمانية، وصلات بوسائل الإعلام، ومتابعة حالة فردية الخ).
- رفع التقرير إلى الهيئات المناسبة: هل تحتاج إلى إبلاغ الموظفين عن مشكلة في الحماية رصدتها؟ هل تحتاج/تحتاجين إلى إبلاغ هيئات خارجية معنية بالحماية أو أمناء المظالم حول الوضع الذي لاحظته؟
- تحدّث/تحّدثي مع زملائك في البرلمان حول زيارتك وانضم/وانضمّي إلى الحملة لوضع حد لاحتجاز الأطفال في سياق الهجرة.

8. مراجع مختارة

جمعية لحظر التعذيب ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (2014)، رصد احتجاز المهاجرين: دليل عملي (بالإنجليزية)

https://www.apt.ch/content/files_res/monitoring-immigration-detention_practical-manual.pdf

مجلس أوروبا (2013)، زيارات إلى مراكز احتجاز المهاجرين: دليل لفائدة البرلمانيين (بالإنجليزية)

http://website-pace.net/documents/10704/109544/20130924-GuideDetentionCentres-EN.pdf/f896709f-cc33-4427-83dc-aeacb3f825d7

الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال- فرع بلجيكا (2016)، الدليل العملي: مراقبة الأماكن التي يحرم فيها الأطفال من حريتهم (بالإنجليزية)

http://www.childrensrightsbehindbars.eu/images/Guide/Practical_Guide.pdf

لجنة مناهضة التعذيب ورقة حقائق عن احتجاز المهاجرين (2017)، CPT/ Inf (2017)3 (بالإنجليزية)

https://rm.coe.int/CoERMPublicCommonSearchServices/DisplayDCTMContent?docmentId=09000016806fbf12

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، ورقة حقائق – مهاجرون قيد الاعتقال (بالإنجليزية)

http://echr.coe.int/Documents/FS_Migrants_detention_ENG.pdf

الائتلاف الدولي بشأن الاحتجاز، أطفال قيد الاحتجاز في سياق الهجرة، نشرات اتخاذ المواقف (بالإنجليزية)

http://idcoalition.org/wp-content/uploads/2009/01/childrenpositionpape.pdf

الائتلاف الدولي بشأن الاحتجاز، ثمة بدائل، كتيب من أجل الوقاية من الاحتجاز غير اللازم في سياق الهجرة (بالإنجليزية)

http://idcoalition.org/publication/view/there-are-alternatives-revised edition/

الجمعية البرلمانية التابعة لمجلس أوروبا، القرار 2020 (2014) بشأن البدائل عن احتجاز الأطفال في سياق الهجرة (بالإنجليزية)

http://semanticpace.net/tools/pdf.aspx?doc=aHR0cDovL2Fzc2VtYmx5LmNvZS5pbnQvbncveG1sL1hSZWYvWDJILURXLWV4dHIuYXNwP2ZpbGVpZD0yMTI5NSZsYW5nPUVO&xsl=aHR0cDovL3NlbWFudGljcGFjZS5uZXQvWHNsdC9QZGYvWFJlZi1XRC1BVC1YTUwyUERGLnhzbA==&xsltpas=ZmlsWlkPTIxMjk1

لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة (2005)، التعليق العام رقم CRC/GC/2005/6 حول معاملة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم خارج بلدهم المنشأ

http://hrlibrary.umn.edu/arabic/CRC209.pdf

المفوض السامي للأمم المتحدة المعني بشؤون اللاجئين (2017)، موقف المفوضية بشأن احتجاز الأطفال اللاجئين والمهاجرين في سياق الهجرة (بالإنجليزية)

http://www.refworld.org/docid/5885c2434.html

إن احتجاز المهاجرين لا يصب أبدا في مصلحة الطفل الفضلى. إلا أنه في الدول الأعضاء بمجلس أوروبا، آلاف الأطفال يستيقظون كل يوم وهم رهن الاحتجاز في سياق مهاجرين. وكثيرا ما يكون وضع هؤلاء الأطفال بعيدا عن أنظار الحكومات والمشرعين وعامة الجمهور وبعيدا عن أذهانهم. والطريقة الوحيدة لإنهاء احتجاز الأطفال في سياق الهجرة هي أن يكون واضعو السياسات على وعي تام وأن يتخذوا إجراءات لتغيير سياساتهم وممارساتهم.

إنّ البرلمانيين لديهم القدرة على تحقيق ذلك. ومن ثم، فمن الأهمية بمكان إعلامهم بما لاحتجاز المهاجرين من آثار على الأطفال، لكي يصبحوا دعاة فعالين لإنهاء هذه الممارسة. ويمكن أن يكون لزيارات البرلمانيين أيضا آثار رادعة هامة وتقليل انتهاكات حقوق الإنسان في أماكن عدم الاهتمام.

ويهدف هذا الدليل إلى مساعدة البرلمانيين على رصد الأماكن التي يحرم فيها الأطفال من حريتهم لدواعي الهجرة، من خلال تقديم معلومات عن كيفية تخطيط مثل تلك الزيارات، بما في ذلك توجيهات وقوائم مراجعة مفيدة.

وقد أطلقت الجمعية البرلمانية التابعة لمجلس أوروبا حملة برلمانية لوضع حدّ لاحتجاز الأطفال في سياق الهجرة، من أجل تعزيز دور البرلمانات الوطنية في حماية وتعزيز حقوق الأطفال المهاجرين وفقا للمعايير الدولية ومجلس أوروبا، وتعزيز والممارسات الإيجابية والحمائية البديلة عن احتجاز المهاجرين. وباتباعه مقاربة أساسها حقوق الطفل، فإن هذا الدليل يكمل دليل الجمعية البرلمانية **زيارة مراكز احتجاز المهاجرين**، مما يؤدي إلى زيادة التركيز على وضعية الأطفال ودور البرلمانيين في هذا الصدد.

PREMS 190717

ARA

مجلس أوروبا منظمة حقوق الإنسان الرائدة في القارة.
ويضمّ ٤٧ دولة عضوا، ٢٨ منها أعضاء في الاتحاد الأوروبي.
والجمعية البرلمانية، التي تتألف من ممثلين عن البرلمانات
الوطنية الـ ٤٧، توفر محفلا للمناقشة والمقترحات
المتعلقة بالقضايا الاجتماعية والسياسية في أوروبا.
وينبثق العديد من اتفاقيات مجلس أوروبا عن الجمعية،
بما في ذلك الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

www.coe.int

Parliamentary Assembly
Assemblée parlementaire

COUNCIL OF EUROPE
CONSEIL DE L'EUROPE